

أحكام بالسجن والجلد لعدة أشخاص مارسوا شعائرهم الدينية

بتهمة ممارسة الشعائر الدينية، قضت المحكمة الجزائية بالأحساء الأحد، بالحكم بالسجن 50 يوما والجلد على عدة أشخاص.

تقرير مودة اسكندر

وبحسب المصادر الحقوقية، فقد تم إصدار الأحكام على مواطني الأحساء بسبب قيامهم بالقراءة الحسينية في مزارعهم، أو منازلهم خلال احياء مراسم عاشوراء في شهر محرم الماضي، وعليه قررت المحكمة تعزيز الواحد منهم بالسجن 50 يوماً وجلده.

القرار ليس الأول من نوعه، إذ سبق وأقدمت ما يعرف بهيئة الأمر بالمعروف عام 1998 على اعتقال المواطن أحمد الملبب الذي يعمل مؤذنا في أحد مساجد قرية الجفر في الأحساء واقتادته إلى جهة مجهولة ثم قامت باستدعاء عائلته لاستلام جثته بعد اعتراضها على الطريقة التي يؤدي بها الأذان للصلاة. وتعليقا على حكم الجزائية، صرح الحقوقي والمحامي طه الحاجي بأن قرار المحكمة انتهاك صارخ لحقوق المواطنين الشخصية بالإضافة للحكم عليهم عقوبة بدنية. وأكد أن الحكم مخالف للشريعة والقانون وحقوق الانسان، مضيفا أنه يدل على أن التعايش والحوار ما هو إلا شعار إعلامي.

من جهته، اعتبر الناشط والصحفي علي آل غراش، أن الحكم بالسجن والجلد، بسبب ممارسة شعائر دينية فقط هو حكم جائر وتأكيد على حجم الاضطهاد وغياب دولة القانون.

وأضاف آل غراش، أن إصرار السلطة على تبني فكر يصف المكونات الوطنية بالشرك والكفر عبر المنع والاعتقال والجلد والسجن والقتل كما حدث للشهيد المؤذن الشهيد الملبب، هو أمر خطير جدا يهدد الأمن الاجتماعي للوطن والمنطقة.